ثروة المالكي
ليسانس في الحقوق
دبلوم في الحقوق العامة

جرد

الضرائب المباشرة ٢٧٥
واثرها في الاصلاح الاجتماعي

رسالة علمية باشراف

الدكتور رشيد الدقر
استاذ التشريع المالي في كلية الحقوق بدمشق

سمحت كلية الحقوق في الجامعة السورية بطبعها بتاريخ ١٢ تموز ١٩٥٤

١٩٥٣ ـــ ١٩٥٤

ـ((الاهـــــــــــــداء))ـ

استهواه منذ طفولته حمل الســلاح .....

فكان سلاحه في دراسته الجد والاجتهاد ....

وفي الوغى تنكب سلاح الايمان والاقدام ...

وفي معركة الحرية امتشق سلاح النضــال ....

هو اخي عدنان ....

اليه اهدي هذه الرسالة ....

دمشق في ١٢/٧/١٩٥٤

ـ ثروة ـ

-((مخطط الرسالة))-

الاهداء •

المقدمة •

الفصل الاول =

البحث الاول : المفهوم الحديث لعلم المالية •

البحث الثاني : منشأ الضريبة وتطورها الاشتراكي •

الفصل الثاني =

البحث الاول : الضرائب بين انصارها وخصومها •

البحث الثاني : الضرائب بين الزمرتين ، المباشرة وغير المباشرة •

البحث الثالث : افضلية الضرائب المباشرة •

الفصل الثالث =

البحث الاول : التوجيه الضريبي والاهداف الاجتماعية للضريبة •

البحث الثاني : الضرائب المباشرة باعتبارها من اهم الوسائل السلمية في الاصلاح الاجتماعي •

الخاتمة =

لابد من وضع ((برامج محددة)) في سبيل التخلص من ((الضرائب غير المباشرة)) لصالح ((الضرائب المباشرة)) ، وذلك بشكل تدريجي لا يؤثر تأثيرا حاسما على موازنة الدولة التي تستمد معظم مواردها في الوقت الحاضر من ((الضرائب غير المباشرة)) •

— ((المصـــــادر)) —

١ — علم المالية العامة — رشيد الدقر

٢ — الاصلاح الاشتراكي والضريبة على الدخل في سورية — رشيد الدقر .

٣ — دروس في المالية العامة — عزة الطرابلسي ، عوض بركات .

٤ — موجز في علم المالية — فارس الخوري .

٥ — علم المالية العامة والتشريع المالي — نجيب يوسف .

٦ — Systéme génèraux d'inpots : René Stourm

٧ — Problèmes contemparains de finan - ces publiques . : Bertrand Nogaro

%%%%%%%%%%%%%

&&&&

— ((المقدمـــــة))—

آثرت انتقاء بحث ((الضرائب المباشرة)) واثرها في الاصلاح الاجتماعي ، موضوعا لرسالتي لانه في نظري من المواضيع الهامة التي تستحق العناية القصوى والمعالجة الدقيقة . فبلادنا مازالت تتخبط في اوضاع اجتماعية فاسدة ، وما فساد هذه الاوضاع الا نتيجة مباشرة لقصور الدولة عن تأدية وظائفها الاساسية في سبيل تحقيق الصالح العام .

وليس عجيبا ان تجد الدولة نفسها مرتبكة ، ان لم اقل عاجزة ، عن القيام بوظائفها علــى الوجه الذى يحقق صالح المجموع ، فقد ظلت هذه البلاد تخضع لنير الاستعمار التركي مئات مديدة من السنين ، كانت الدولة العثمانية ذاتها تتخبط خلالها في ديجور الظلمات ، يسودها نظـام حكم استبدادى مطلق ، لاكلمة فيه الا للسلطان الذى لامرد لارادته . فكان من نتائج هذا النوع من الحكم الكيفي ، الذى لم يكن للشعب العربي اى اثر لسلطته فيه ، ان ساد البلاد العربيـــة نظام اقطاعي ، يعتبر في الحقيقة من مخلفات القرون الوسطى ، وبديهي ان يسود مثل هذا النظام مجتمعا مصلحة السيد فيه هي فوق مصلحة المسود ، والاقطاعية هي دوما ربيبة الاستعمار والاستبداد يدعمانها في سبيل توطيد اواصرها ، ولذا لم يتبدل الوضع في سوريا بحلول الاستعمار الفرنسي محل الاستعمار التركي ، وظل النظام السائد فيها هو النظام الاقطاعي . وفي مجتمع يسوده مثل هذا النظام ، تقوم الدولة في الدرجة الاولى لا بخدمة الشعب ، بل بخدمة الطبقة الاقطاعيـــة التي لايكون من هم لها ، الا حماية مصالحها وتأمين رفاهها وهنائها على حساب المجموع ، ومن هنا ينشأ اضطراب الدولة وعجزها عن تأمين الصالح العام .

ومن مظاهر ذينك الاضطراب والعجز في اداة الحكم في سوريا ، هذا النظام المالي العجيب الذى تتمشى عليه الدولة والذى هو مزيج متشابك من آثار الرجعية والاستعمار ومن طفرات التقدم التي تحاول بعض الحكومات المتعاقبة بذلها بكثير من التراضي وبقليل من الجرأة .

يزيد البلبلة والتشويش في هذا النظام ضعف الثقافة المالية عند افراد الشعب ، من حكام ومحكومين ، فالمواطن لايفهم من ((الضريبة المباشرة)) سوى انها ضريبة تهوى على كاهله ، وموظفو المالية ، بمعظمهم ، يتعثرون في وظائفهم بهذا النظام المضطرب ، وبمعلومات سطحية شوهاء

وبخبرة ناقصة ٠ وهم الحكام الاوحد حماية مصالح الطبقة الاقطاعية الرأسمالية التي ينتمون اليها ولو ادى ذلك الى تحميل سواد الشعب معظم الاعباء العامة ٠ الا ان مايدعو للتفاؤل التام هو تفتح وعي الشعب وتطلعه نحو مستقبل افضل وقيام الحركات الشعبية بمناهضة الاقطاعيين والرأسماليين ومحاربة الظلم والطغيان ، يضاف الى ذلك المجهود الاكيد الذى مافتئ بعض المختصين في علم المالية ، من اساتذة وموظفين ، يبذلونه منذ بدء عهد الاستقلال في سبيل نشر الثقافة المالية واصلاح النظام المالي ٠ فقد اضحى الشعب يدرك الى حد ما مفهوم الضريبة والغاية من جبايتها ، كما بات المواطن يميز بين ((الضريبة المباشرة)) مقدرا عدالتها ، وبين ((الضريبة غير المباشرة)) مدركا جورها ٠

وليست رسالتي هذه سوى محاولة في سبيل اظهار عدالة ((الضريبة المباشرة)) واثرها في تطور النظام الاجتماعي وتطورها بتطور هذا النظام ٠

وقد جاءت هذه الرسالة مختزلة ، غير معادلة للجهد ، وغير وافية بالقصد ، وعذرى في ذلك قلة المصادر واضطراب التشريع المالي في بلادنا ٠ واظن ان استاذى الكريم لن يطمع مني باكثر مما بذلت لان ((من ايقن بالواقع انعدمت عنده المطامع ٠)) ٠

— ثروة المالكي —

الفصل الاول

البحث الاول = المفهوم الحديث لعلم المالية :

لا بد لكل انسان من سد حاجاته الاولية ، من مسكن ومأكل وملبس، كي يستمر في العيش والبقاء . وقد اثبتت التجارب انه لا يمكن لفرد ايا كان ان يعيش في عزلة تامة ، وما حكاية ((روبنسن كروزة)) الا خرافة محضة ، لان ما استخدمه من ادوات وآلات وجدها بالسفينة انما كانت من صنع غيره .

وقد شكل الناس منذ القديم جماعات ، ربطت بين افرادها المصالح والمنافع ، حيث كلما ازداد التطور الاجتماعي ، كلما زاد الاشتباك بين مصالح الافراد . فلهذا فكر الافراد بتشكيل الجماعات ، ولا بد لكل جماعة من زعيم يكبح جماح المعتدى فيها ، ويذود قويها عن ضعيفها ويكون مرجعا في حل المشكلات ويقوم بالفصل في المنازعات ، ويتولى حماية الديار ، بدفع غارات من الجار المتاخم ، والعدو المهاجم ، وهذا الزعيم لا بد وان يكون له مايميزه من خصائص وصفات مادية كانت او معنوية ، وقد اتسع سلطان هؤلاء الزعماء حتى اصبح من واجبهم ، كما نرى ، حفظ الامن الداخلي وسلامة القبيلة الخارجية .

رأى الزعيم انه بحاجة الى نوع من التنظيم في اداء مهماته ووظائفه ، وهكذا تدرج الى تأليف حكومة تأخذ على عاتقها النهوض والتفرد بالامر والنهي ، وان كانت هذه الحكومات لا تشبه حكوماتنا في الوقت الحاضر الا انها هيئات منظمة نوعا ما ، وسلطات اصبح بيدها مقاليد الامور ، من القيام بالخدمات العامة ، كالدفاع ، وصيانة الامن و وتعيين القضاة ، واقامة العدل بين الناس ، وكل ما هنالك من اعمال لا يستطيع الفرد القيام بها بنفسه .

ومن اين تأتي بالاموال لتؤمن كل هذه الاعمال التي اصبحت ترى انه لا غنى لها عنها . لقد اصبحت بحاجة الى تخصيص رواتب واجور للقائمين بهذه الاعمال ، فمن اين تأتي بالمال ومطاليبها وحاجياتها تزداد يوما عن يوم ؟! فلهذا اخذت تفرض الضرائب والرسوم . وكلما اتسعت الدول ، وكلما زادت نفقات الدولة ، كلما زادت حاجتها الى الموارد العامة من ضرائب وغيرها .

ان البحث في كيفية الحصول على الموارد اللازمة لتأدية الخدمات العامة ، وفي طريقة توزيعها على شتى المرافق هو موضوع دراسة علم المالية .

ودراسة علم المالية دراسة هامة جدا تهم جميع افراد الشعب • فكل مواطن يدفع ضريبة على دخله من املاكه ، وعلى كسبه من عمله ، وعلى كل سلعة يستعين بها في قضاء حوائجه • وكل مواطن تعود عليه منفعة من جراء انفاق الدولة على المرافق العامة •

ان النظم المالية لم تكن في الازمنة الماضية وفي العهود الغابرة على ماهي عليه من تحديد وتنظيم • فيروى لنا التاريخ ان نظام المالية عند الفراعنة كان وفق اسلوب خاص بهم • ثم اخذ اليونان عن الفراعنة ، وكذلك الرومان اخذوا عن اليونان بعض انظمتهم ، ولكن كل دولة وان اقتبست من غيرها ، ترى في التعديل مايتماشى مع اوضاعها ومصالحها ، وهذا ماعملته الامبراطورية الرومانية ، وقد بقيت انظمتها نافذة حتى انهيار امبراطوريتها •

اما العرب فلم يكن لهم نظام مالي قبل الاسلام ، حيث كانوا يعيشون عيشة ابتدائية فطرية قبلية ، اما بعد الاسلام فقد استمدوا انظمتهم من القرآن الكريم والسنة النبوية •

وعندما اتسعت الفتوحات الاسلامية في عهد الخلفاء الراشدين ، اخذ الحكام يستمدون نظم الدولة المالية من اجتهاداتهم الخاصة •

ولقد كانت النظم المالية تختلف من عصر الى عصر ، حسب التوسع وازدياد الفتوحات • ففي زمن الدولة الاموية ازدادت الامور المالية توسعا وتعقيدا بسبب سعة البلاد المفتوحة ، وفرضت الضرائب المختلفة التي كان ينصرف كل عامل بجبايتها حسب الحال • وامتد ذلك الى عصر العباسيين ، حيث اصبح الخليفة يتصرف ببيت المال كما يريد وكذلك كان كل عامل في ولايته •

اما في الوقت الحاضر فقد اختلف النظر الى الانظمة المالية والى دراستها • واصبح ينظر الى علم المالية عن طريق المبادىء الاشتراكية • فالاشتراكيون يجدون في علم المالية العامة مجالا لتحقيق اغراضهم ومبادئهم ، كالتعديل من التفاوت الملحوظ بين دخول الافراد وذلك بفرض ضرائب تصاعدية على اصحاب الدخول الكبيرة مستهدفين من عملهم هذا انفاق حصيلتها على مرافق يعود نفعها على الطبقات الفقيرة والمتوسطة •

فبالسياسة المالية الحكيمة يمكن اصلاح الكثير من اخطاء النظام الاقتصادي الحالي • فنحن لانزال نتخبط في دياجير ظلمة حالكة من انظمة مالية غير محكمة التوجيه والتسديد ، بل التعسف

يمشي في اوصالها ،اما من يقول باننا في تطور مالي حديث فبمقارنة المبادئ الفعالة في الامم الراقية يرى خطوات تطورنا جد بطيئة • واذا كانت حكوماتنا الماضية قد قصرت بهذه الناحية الحساسة وهذه المشكلة العويصة ،وهي مسألة تشريعنا المالي • فالتطورات الحديثة في بلادنا وانتشار المبادئ الاشتراكية فيها يحملاننا على اعارة هذه الناحية الاهمية التي تستحقها في بعث الامة العربية واعادة تنظيمها •

===========

البحـث الثانـي

منشأ الضريبة وتطورها الاشتراكـــــي

قبل ان تشكل الجماعات دولا ، اى في الزمن الذى كانت فيه الجماعات تعيش بحالة فطرية ابتدائية ، ولم يكن هنالك انظمة مالية وضرائب مفروضة على الافراد كما هي الحالة عليه الآن . اذ ان الضريبة صاحبت نشوء الدولة ، فعندما تشكلت الدولة فرضت الضرائب وذلك لحاجة الدولة الى النفقات .

فالضريبة في مفهومها الحديث ، وباعتبارها المورد الاساسي الذى تعتمد عليه الدول لسد نفقاتها العامة ، انما هي نتيجة تطور تاريخي على مر الاجيال والعصور .

ففي العصور القديمة لم يكن للافراد من حاجات معروفة مقررة ، يوم كان الافراد يعيشـــون جماعات وعشائر هائمة ، منبثة في بقاع الارض، لم تكن هنالك مرافق مشتركة واحتياطات مالية عامـــة تستلزم فرض الضرائب ، حتى ان المرافق الدفاعية الناشئة عن تخاصم الشعوب والقبائل ، كان يتولاها الاشخاص فرادى دون تدخل جماعي منظم . ولقد كان لكل فئة من الناس زعيم يتولى امورهم . فاذا ماحدث حادث لهذه الفئة كانت الافراد تقوم بدفع هذا الدفع ، بتكليف من زعيمها . فاذا ما اغارت قبيلة على اخرى يقوم افراد القبيلة بصد هذه الغارة ، ودفع هذا العدوان بانفسهم ، وبتكليف من رئيس القبيلة ، فهو زعيمهم حيث لم يكن هنالك جيش منظم تدفع له الرواتب المقننة ، كما هي الحالة الآن ، للدفاع عند الحاجة .

فاذا ماارادت الجماعة ان تقوم بعمل من الاعمال يعود عليها بالمنفعة ، كانت تقوم به عنـــد الحاجة باشخاصها ، وليس هنالك دراهم مجموعة في سبيل هذه الحاجات كما هي الحالة اليوم ، كوجود وزارة للاشغال العامة مثلا التي لها موازنة للقيام بالمشاريع العامة .

ولما تمركزت حياة الجماعة وانقلبت القبيلة الى امة بالتناسل والتقارب ، اخذت الحاجات المشتركة تظهر بكثرة مستمرة ، فاصبحت الحياة الجماعية تستلزم الى جانب الدفاع ، السهر على الامن والفصـــل في الخصومات بين الافراد . حينئذ اضطر صاحب السلطان ، الملك او الامير ، الى الاستعانة — بالهبات يقدمها الموسرون من رعيته ، وبالعمل الشخصي يتطوع به بقية افراد الرعية .

ولما تقدمت الجماعة اكثر من ذلك ، وتشكلت الدول لم يعد هذا النظام المالي ، او هذا النظام الضريبي ليناسب كثرة الخدمات ، اذ ادى انقلاب الجماعة الى دولة ، الى ضرورة الزيادة في النفقات لتأمين الحاجات العامة ، لذا لجأت الدول الى تنظيم الموازنات العامة ، اى لجأت الى تحديد النفقات العامة والى تلافي الموارد لسد هذه النفقات . اذ بتقدم الامم وانتشار الحضارات ضعفت الروح التعاونية بين الافراد ، فتناقصت الحصائل التطوعية الاختيارية . وهذا ماحدا بالحكام الى فرض التكاليف الالزامية على الاشخاص كالخدمة العسكرية الاجبارية مثلا ، واصلاح القناطر والجسور والحصون .

هذا فيما يتعلق بالاشخاص ، اما فيما يتعلق في الاموال ، فكانت تفرض الضريبة على الاشخاص لقاء استفادتهم من المرافق العامة ، كاجتياز طريق او جسر او ماشبه ذلك .

ثم لما تكاثرت حاجات الملوك وازداد نفوذهم وسلطانهم عمدوا الى فرض الضرائب على الرعية وجبايتها حتى ولو لم تكن هناك منفعة خاصة لاحد . الا ان حاجات الدولة ونفقاتها تتزايد بصورة مضطردة مع انتشار الحضارة وتوسعها ، حتى ان الضرائب اصبحت غير كافية للقيام بحاجات الدولة بل اصبحت عاجزة عن سد نفقات الدولة لذا عمدت الدولة الى فرض ((الضرائب المباشرة)) واخذ يدفعها الملك باعتبار ان هذه الضريبة واجب تضامني يؤهل الشخص للاشتراك في اعباء الحكم ومنافعه . فالتكاليف الضريبية اجتازت مراحل خمسا :

١ ـ كانت معدومة في البدء .

٢ ـ اصبحت تطوعية شبه اختيارية .

٣ ـ اصبحت الزامية .

٤ ـ شبه قهرية .

٥ ـ وجيبة تضامنية مع الضرائب المباشرة .

وقد اختلف العلماء في وصف الطبيعة الحقوقية للضريبة ، فمنهم من اعتبرها علاقة تعاقدية بين الدولة والفرد . ومنهم من اعتبرها من مستلزمات السلطة التي تمارسها الدولة على رعاياها . وفي القرن الثامن عشر سادت نظرية ((العقد الاجتماعي)) لروسو ، وبتأثير هذه النظرية اعتبرت الضريبة بنظر كثير من العلماء صلة تعاقدية بين الدولة والفرد .

اما ((مونتسكيو)) فلقد اعتبر الضريبة عقد بيع • فالفرد يشترى من الدولة بجزء من مالــه حق التمتع بالجزء الاخر والتأمين عليه • اما آدم سميث : فقد وصف الضريبة بانها عقد اجار • فالدولة تصنع الخدمات والمرافق العامة ، والرعية تدفع لها الضريبة اجر هذه الاعمال •

ولكن الواقع ان كافة التعاريف بعيدة عن ان تصف الضريبة وصفا حقيقيا في هذا العصر اى في العصر الحاضر • لان النظرية التعاقدية للضريبة تعتبر خاطئة • من عدة نواح :

١ ــ ان نظرية العقد الاجتماعي فقدت اعتبارها من كافة النواحي التاريخية والاجتماعية والمنطقية •

٢ ــ ان النظرية التي تقول : ان الضريبة عبارة عن عقد ايجار ، اى نظرية مونتسكيو لا يمكن ان تكون صحيحة ، اذ لا بد لصحتها من وجود التعادل المبدئي بين سببي العقد • اى يجب التعادل بين الخدمة التي تؤديها الدولة وبين الاجر الذى يدفعه كل فرد من الافراد ، ومثل هذا التعادل متعذر جدا ، لان الخدمات العامة التي تقوم بها الدولة ، كالاسعاف العام مثلا ، والتعليم ، والتمثيل الخارجي ، فلا يمكن تجزئة هذه الخدمات وحساب مايصيب الفرد منها حتى تقدر للفرد مايجب ان يدفعه لقاء منفعته من هذه الخدمات •

وخلاصة القول ان الضريبة ليست علاقة تعاقدية معقودة بين الدولة والمكلف ، وليست هي عقد ايجار وانما هي احدى خصائص السلطة السياسية والسيادة القومية التي تتمتع بها الدولة مقابل الافراد •

ومنا لا بد لنا من تعريف الضريبة والاتيان على بعض خصائصها • من الدراسة السابقـــة للضريبة نستنتج تعريفها كما يلي : ((الضريبة هي مبلغ من المال ، تفرضه الدولة على الاشخاص باعتبارهم اعضاء متضامنين في منظمة سياسية مشتركة ، تستهدف الخدمات العامة)) فخصائصها اذن

١ ــ انها مبلغ من المال • وقد يكون هذا المبلغ نقدا ، وقد يكون عينا • الا ان الدول الآن ترغب في ان تكون التأدية بواسطة النقد •

٢ ــ ان الضريبة تفرض جبرا • اى ان المكلف ملزم في ادائها ، واذا تمنع عن الدفع تؤخذ منــه بالقوة • ومن هنا نستطيع ان نقول ان التبرعات التي يقدمها الافراد للدولة بمناسبة مـــن المناسبات لا تعتبر ضرائب لان صفة الالزام فيها مفقودة •

٣ ــ ان الضرائب تفرض من قبل الدولة • والمقصود بالدولة كافة المؤسسات الحقوقية التي تتمتع بسلطة عامة •

٤ ــ تفرض الضريبة على الاشخاص . فمحل التكليف لا يكون الا شخصا . وتفرض على الجمعيات والموءسسات بصفة هذه الجمعيات والموءسسات موءلفة من اشخاص .

٥ ــ ان الضريبة تبررها الخدمات العامة . بمعنى ان كل ضريبة تفرض لضرورة سد النفقات العامة .

ولكن اذا عدنا الى تطور الضريبة وانتقالها من مفهوم الى آخر لرأينا ان هذا الانتقال من الحالة الفطرية المالية الى الحالة المقننة التي نلمس آثارها في الانظمة المالية للقرون الماضية حتى القرن التاسع عشر ، نرى ان هذه الاثار بسيطة للغاية ، فقد كانت وظائف الدولة محدودة ، فلم تتدخل الدولة في الشوءون الاقتصادية والاجتماعية كما تقوم به الآن . فقد كانت الدول تقف من الحوادث الاقتصادية والاجتماعية موقف المتفرج .

اما في اوائل القرن العشرين ، فقد اخذت الدول تتدخل في الامور الاقتصادية للحد من اخطاء الانظمة الاقتصادية القائمة ، اى للحد من النظام الاقتصادى الحر ، والذي كان يرتكز على نظرية الحرية الفردية التي نادى بها اكثر رجال الاقتصاد آنئذ . حيث كان الافراد يسيطرون على الناحية الاقتصادية في البلاد .

ولو رجعنا الى النظريات الاقتصادية التي كانت متبعة في القرون الماضية ، من مذاهب حرة وفردية ، وقارناها بالنظريات المثلى المتبعة في البلاد ، وفي توجيه اقتصادياتها ، كالاشتركية مثلا لرأينا الفرق واسعا والبون شاسعا . فالنظام الاقتصادى وما بني عليه من اخطاء ومساوىء . دعا بالدول التدخل بالانظمة الاقتصادية في البلاد . فلم تعد وظيفة الدولة قاصرة على حراسة الاوضاع الراهنة لانها اصبحت لا تعتقد بالقوانين الطبيعية التي يوءمن بها الفرديون ، اى اصحاب النظرية الفردية .

فلهذا اخذت الدول تسعى الى معالجة اخطاء النظام الاقتصادى الفردى الحر والى توجيهه او بالاحرى فكرت بقلبه رأسا على عقب ، اذا اقتضى الامر ، وذلك بما لها من حق السيادة العامة وحسب مفهوم نظرية الصالح العام التي تتمتع بها الدول .

وقد ادى اتساع مفهوم الدولة ، الى زيادة النفقات والموارد معا ، وقد عدلت الدول عن مبدأ تعادل الموازنة الى مبدأ ارتباط التوازن المالي بالتوازن الاقتصادى .

الا ان الدول ليست على حد سواء في توجيه اقتصادياتها . فبعض الدول لا تزال تتبع ((النظام الفردى)) حيث يقول الرأسماليون انه نظام عادل سليم ، يترك فيه للفرد الحرية التامة في العمل ضمن

النظام العام الذى لا تحده الا حرية الآخرين . والفرديون لا يأخذون بمبدأ اعادة النظر بتوزيع الثروة العامة لانهم يرون ان الثروات موزعة في الواقع بشكل عادل اقتضته النواميس الطبيعية في اطلاق حريات الافراد وضغط ثمار اعمالهم او اعمال اسلافهم . ومن ناحية ((دستور التوزيع)) فالفرديون لا يرون ضرورة لتحديده ، وانما يتركونه للنواميس الاقتصادية الطبيعية من مناقشة وعرض وطلب وربح واستثمار.

وهنالك دول عدلت عن النظرية الفردية ، واتبعت المبادئ الحديثة في توزيع الثروات وسيطرت على الناحية الاقتصادية ، كالاشتراكية مثلا . حيث الاشتراكية تهدف اصلاحا واقعيا جماعيا يقوم بصورة خاصة على اعادة النظر بتوزيع الثروة ((وتحديد الملكية الفردية)) .

واثر المبادئ الاشتراكية يظهر جليا واضحا في ((التوجيه الضريبي)) ويكون مثمرا ناجا في ((الضرائب المباشرة)) وحدها لانها وحدها دون ((الضرائب غير المباشرة)) تصيب المقدرة المالية للمكلف ، وبالتالي تحقق العدل في التكليف .

فالاصلاح الاشتراكي يقوم على اركان رئيسية اربعة : تقويض النظام الفردى الرأسمالي ، اعادة النظر بتوزيع الثروة ، تحديد الملكية الفردية دون الغائها ، قيام الدولة بالوظائف الاجتماعية التضامنية . والتوزيع الضريبي يعتبر من انجع الوسائل الاشتراكية ، واكثرها اثرا في اعادة النظر بتوزيع الثروة وتحديد الملكية الفردية .

وان اقتصاد الدولة هو مرحلة انتقال بين الرأسمالية والاشتراكية . وهي مرحلة ضرورية في الطريق نحو الاشتراكية . الواقع ان الانتقال من الرأسمالية الى الاشتراكية لا يمكن ان يحدث الا بواسطة الدولة . فكلما وعت الدولة مصالح البلاد ، اهتمت بخدمة الافراد في كل ناحية من نواحي الحياة ، سواء من الناحية الاقتصادية المالية ، او من الناحية الصحية ، او من الناحية الاجتماعية . والبلاد التي سارت في حكمها على النظم والمبادئ الاشتراكية ، لاحظت هذه الناحية وعالجتها معالجة فعالة ومنتجة . يتضح آثارها عن التوزيع الضريبي .

ان تحويل النظام الرأسمالي الى اقتصاد دولة ، ظاهرة عالمية عامة . والواقع ان تطور جميع البلدان منذ عهد الحرب العالمية الاولى حتى اليوم ، يميل الى ان يصبح عاما ينظم العالم . ولكن اذا كان هذا الاقتصاد لم يبلغ غايته من التقدم والتكامل ، فليس من شك بانه هو المظهر الاقتصادي الآخذ في الشمول والتوسع .

الفصـل الثانـي

البحث الاول : الضرائب بين انصارها وخصومها :

الضريبة فريضة اجبارية من المال ، يدفعها الفرد للحكومة لمواجهة النفقات العامة ، دون مقابل منفعة خاصة تعود عليه .

وقد كانت الضريبة دواما مورد ايراد كبير للخزانة العامة . وقد اصبحت في العهد الحاضر محور المالية العامة ، لانها اكبر مصدر للايراد اللازم لمواجهة النفقات العامة ، التي تزداد بازدياد الاعباء الملقاة على عاتق الحكومة .

ولقد لاقت الضرائب نقدا كثيرا من حيث خيرها وشرها ، من حيث ماتعود به على الافراد مــن منفعة او فائدة او من شر وسوء . ولقد غالى كثيرون من العلماء في تقدير الفوائد التي تجنيها الامم من فرض الضرائب او الاضرار التي تلحق بها من جراء ذلك ، حتى ان بعضهم اعتبرها خيرا مطلقا يجب الاستكثار والزيادة منه ، وبعضهم الاخر رأى فيها ضررا محضا وشرا خالصا لابد من العزوف عنه والابتعاد عن طريقه .

وكل فريق من هذين الفريقين يدعم رأيه بحجج . فالقائلون بان الضريبة شر محض يستندون الى حجة اساسية وهي ان الدولة اقل كفاية من الافراد واقل دراية منهم واكثر كلفة فيما تضطلع بــه من اعمال . فهم يرون في الضريبة الشر كل الشر ، لان بنظرهم دفع الضرائب يؤدي الى نقل قسم كبير من الثروة العامة من استغلال طيب مثمر بين ايدي الافراد الى استغلال سيء عقيم بين ايدي الدولة .

وهم يستندون الى ان الدولة عندما تقوم بمشروع من المشاريع تصرف اكثر بكثير مما لو قام فرد من الافراد بنفس المشروع . فهم يرون ان الدولة تصرف على مشاريعها بلا حساب ، بينما لو كان الفرد هو الذي يقوم بالعمل يكون استثماره افضل من استثمار الدولة .

اما انصار الضريبة القائلون بان الضريبة فيها الخير كل الخير ، فهم يستندون في تبريرهم هذا الى حجتين اساسيتين :

١ — ان حصائل الضرائب ترجع حتما الى المكلفين الذين جبيت منهم . باعتبار ان المال الذي يدخل في خزائن الدولة لا يستقر فيها ، فهو يدخل اليها بطرق متعددة ، ويخرج منها باشكال مختلفة . فيخرج بشكل رواتب او اجور او اثمان لما تستهلك من خدمات او حاجات .

٢ ـ اما الحجة الثانية : فهي ان دفع الضريبة ينقص مال المكلف ودخله ، فيضطر الى بذل جهد اضافي جديد لاستكمال النقص الحاصل ، وهكذا تكون الامة قد استفادت من جهود جديدة تزيد في ثروتها العامة •

هذه هي آراء انصار الضريبة وخصومها ولكن الحقيقة ان كل من الرأيين مبالغ فيه • فمما لا شك فيه ان الدولة اقل كفاية من الافراد ، واكثر كلفة منهم في الاستثمار والاستغلال ، الا انها تستحق الضريبة لتوجه قسما غير قليل من الثروة القومية في نفقات لازمة للعمران • ومرافق عامة ضرورية لولا قيام الدولة بها لما عني بها الافراد ، جهلا اوعجزا او توفيرا •

وان قسما من حصائل الضريبة يعود الى بعض المكلفين من موظفين وعمال ولكن هذا القسم لايعود الى الذين جبي منهم بالذات ، بل كثيرا مايعود الى اشخاص ليسوا مكلفين بالمرة •

واذا كان المبرر في فرض الضريبة هو حث الافراد على بذل جهود اضافية لاستكمال النقص اللاحق بدخلهم من جراء دفع هذه الضريبة ، فيجدر بالدولة ، ان تلجأ الى اساليب ايجابية اخرى في تشجيع الافراد وشحذ هممهم بدلا من ان تعمد الى وسيلة قد تكون سببا في تثبيط الهمم ، واقلاع المواطنين عن الاعمال المنتجة المثمرة •

وبمقارنة آراء كل من الطرفين والحجج التي استندوا اليها يمكن القول ان الضريبة ليست خيرا مطلقا يجب الاستزادة منه او شرا محضا يجب تلافيه ، وانما هي ضرورة اقتضاها قيام الدولة وانفاقها على المرافق العامة •

وعلى هذا يمكن القول بان الضريبة ضرورة مثمرة مجدية ، مالم تؤد الى اضعاف مقدرة الامة الانتاجية فتصبح حينئذ وزرا ثقيلا وشرا مستطيرا •

==========

البحث الثانــي
الضرائب بين الزمرتين : المباشرة وغير المباشـرة

يملك كثير من الاشخاص رؤوس اموال منتجة او غير منتجة ، او لهم دخل يعود عليهم من رأس مالهم ، او من عملهم ، او من رأس مالهم وعملهم معا . فالعقار ورؤوس الاموال المتداولة تدر ريعا ، والصناعة والحرفة ارباحا ، والعمل والوظيفة اجرا او راتبا . كذلك تنتقل الثروات الى الافراد عن طريق الارث او الوصية او الهبة او سحب اليانصيب ... فهذه الاموال يمكن ان تكون هدفا للتكليف .

من ناحية ثانية يقوم الافراد باعمال مادية او قانونية قد تدل على مظهر من مظاهر الثروة . فالاعمال المادية كشراء السكر او التبغ ، وبصورة عامة كل نفقة من النفقات ، والاعمال القانونية كاجراء اتفاق ، او تسجيل عقد ، او طلب رخصة الخ ... كل هذه الاعمال المادية او القانونية يمكن ان تكون مطرحا للضريبة . فالشارع المالي يستطيع اذن ان يطرح التكليف اما على مايملكه الافراد ، او على مايتملكونه من رأس مال ودخل ، واما على مايقومون به من الاعمال المادية والقانونية في حياتهم اليومية

ومن هنا نستخلص نوعين من الضرائب ((الضرائب المباشرة)) و ((الضرائب غير المباشرة))

يقصد بالضرائب المباشرة تلك التي يتحملها من تفرض عليه بطريق مباشر ، كالضريبة على صاحب العقار او صاحب الدخل . اما الضرائب غير المباشرة فهي التي يقع عبؤها على الافراد بطريق غير مباشر فيتحملها افراد غير الذين قاموا بدفعها ، فهي التي تستوفى من غير الذي دفعها ، فهو يؤديها بطريق التوسط ويبقى له حق الرجوع بها على غيره . كالضرائب على السلع ، يدفعها مستورد السلعة ثم يحولها الى المستهلك بدفع ثمن السلعة بمقدارها .

ويقع عبء الضرائب المباشرة على اصحاب الدخول الكبيرة لانها تزداد كلما ازداد الدخل . اما الضريبة غير المباشرة فيقع عبؤها على اصحاب الدخل الصغير لانها تنصب على سلع شائعة الاستعمال كالتبغ والشاي ، او ضرورية كالاقمشة ، وهي الاشياء التي تستنفذ الجزء الاكبر من دخلهم .

لذلك يعنى وزراء المال دوما الوصول الى نسبة بين الضريبتين تكفل تحقيق تعادل الاعباء بين اصحاب الدخل الكبير ، واصحاب الدخل الصغير . ففي انكلترة مثلا ، كان الاتجاه ابان القرن الماضي يسير نحو التعادل بين الضريبتين . وقول ((جلاد ستون)) وزير المالية المشهور حين شبه ((الضريبة المباشرة)) و((الضريبة غير المباشرة)) بشقيقتين جميلتين على جانب وافر من الثراء ، يدعو بالمرء ان يوزع اهتمامه بين هاتين الزمرتين من الضرائب بالتساوي .

هذا التفريق بين ((الضرائب المباشرة)) و ((الضرائب غير المباشرة)) اخذت به جميع الانظمة المالية ويقوم على ناحيتين :

١ ــ التفريق النظرى العلمي ٠

٢ ــ التفريق الادارى او بحسب التشريع الوضعي ٠

١ ــ التفريق الادارى او بحسب التشريع الوضعي : فالاسس الادارية التي يقوم عليها التفريق بين ((الضرائب المباشرة)) و ((الضرائب غير المباشرة)) مستمدة من اسلوب الادارة في تحقيق الضريبة وجبايتها ٠

فالضريبة المباشرة في العرف القانوني هي الضريبة التي تحصل وتجبى بموجب جداول التحقق وجدول التحقق هذا هو جدول هجائي يشتمل على اسماء المكلفين لحي من الاحياء ، او لمنطقة من المناطق في المدن ، او لقضاء من الاقضية ، يذكر فيه ازاء اسماء المكلفين نوع الضريبة ومقدارها و ينظمه المأمورون المخصصون بذلك ، ثم يقدمون خلاصة هذا الجدول الى دائرة الجباية لتقوم بتحصيل الضريبة ٠

تستعمل هذه الطريقة في التحقق والجباية في المواد المكلفة التي تتكرر في كل مدة معينة من الزمن ، كالدخل الناتج عن التجارة او الصناعة ، يتجدد كل سنة فهو مادة مكلفة يطرد تكررها ٠

اما الضرائب غير المباشرة فتحصل بدون جدول تحقق عند وقوع حادث او فعل ، كادخال البضائع الى الجمرك او نقلها الى مراكز الاستهلاك ، او عند تسجيل عقد من العقود او طلب رخصة الخ ٠٠٠ فالضرائب غير المباشرة لا تتكرر اذن في اوقات دورية وانما في اوقات متقطعة ٠

لهذا التفريق القانوني بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة اهميته من حيث الادارة المالية يمكن تلخيص ذلك فيما يلي :

آ ــ في الضرائب المباشرة : ينفصل طرح الضريبة وتحققها عن تحصيلها وجبايتها فيقوم بالتحقق موظفون ، ويكلف بالجباية موظفون آخرون ٠ اما في الضرائب غير المباشرة فيحققها ويجبيها في الاصل الموظفون انفسهم ٠

ب ــ عند التنازع والاختلاف يتبع في الضرائب المباشرة طرق المراجعة الادارية كاللجان المالية ، ويتبع في الضرائب غير المباشرة المحاكم العادية في المخالفات التي تنشأ عنها ٠

واذا كان لهذا التفريق الاداري حسناته ، فان له عيوبه من الناحية النظرية العلمية • فالدقة تنقصه ، ولا يقوم على اساس علمي ثابت ، وانما يتبع ارادة الشارع المالي • فالشارع المالي يستطيع ان يعطي للضريبة صفة ((الضريبة المباشرة)) او صفة ((الضريبة غير المباشرة)) وخير مثال على ذلك الضريبة على الدخل الزراعي • فقد كانت في تشريعنا الماضي ((ضريبة مباشرة)) يوم كانت تدعى بضريبة العشر ، ثم اصبحت في الوقت الحاضر ((ضريبة غير مباشرة)) تدعى بضريبة الانتاج الزراعي •

من هذا يتبين ان التفريق بين نوعي الضرائب يتبع في الحقيقة رغبة الشارع ولا يستند الى تفريق علمي ثابت • فالضريبة الواحدة يمكن ان تكون في زمن ((ضريبة مباشرة)) وفي زمن آخر ((ضريبة غير مباشرة)) وذلك حسب طريقة التحصيل والجباية •

٢ — التفريق بين ((الضرائب المباشرة و ((غير المباشرة)) من الناحية العلمية النظرية : ليس التفريق بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة من الناحية النظرية سهلا ، لانه من الصعوبة تحديد الفارق المميز بينهما ، وقد حاول المؤلفون ان يعتمدوا في التفريق على اساسين :

آ — التفريق القائم على اساس انعكاس الضريبة •

ب — التفريق القائم على اساس صفات الضريبة •

آ — التفريق القائم على اساس انعكاس الضريبة : يجب في بادئ الامر التمييز بين المكلف القانوني والمكلف الدافع • فالمكلف القانوني هو الذي يطالبه القانون بأداء الضريبة • وهذا لايعني ان المكلف القانوني هو الذي يتحمل في النهاية عبء الضريبة لانه يحاول ان يرجع بها على غيره وهذا على آخر ، الى ان تستقر الضريبة على احد المكلفين ، هذا المكلف الاخير هو المكلف الدافع ، مثال ذلك يشترط القانون في الضريبة على رؤوس الاموال المتداولة كاسهم الشركات المغفلة ان تؤديها الشركة مصدرة الاسهم ، ولكن الشركة في الحقيقة تقتطع مقدار الضريبة من ارباح اصحاب الاسهم • فالمكلف القانوني هو الشركة ، والمكلف الدافع هم اصحاب الاسهم •

لانعكاس الضرائب اهمية كبرى في التشريع المالي • لانه ليس المهم ان يعرف المكلف القانوني بل المهم في السياسة المالية ان يعرف المكلف الدافع الذي يتحمل في النتيجة اعباء الضريبة •

ان بعض المؤلفين ارادوا ان يتخذوا من انعكاس الضريبة اساسا للتفريق بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة ، فقالوا ان الضريبة المباشرة هي التي يتحملها المكلف القانوني ، وان الضريبة

غير المباشرة او المنعكسة هي التي يستطيع المكلف القانوني ان يلقي عبئها على غيره • فالفيزيوقراطيون مثلا يعتبرون الضريبة على الارض هي الضريبة المباشرة الوحيدة ، لان سائر الضرائب يرجع بها مكلفوها على مالك الارض ، فالضريبة على الارباح التجارية مثلا ، تعد برأيهم من الضرائب غير المباشرة • لان التاجر يضيفها الى اثمان بضاعته ، ثم يرجع بها على المزارع او على الفلاح وهذان يرجعان بها على مالك الارض • وقد لاقى هذا التفريق القائم على اساس انعكاس الضريبة اعتراضات كثيرة اهمها :

ان هذا التفريق يخالف التفريق الاداري •

انه من الصعوبة بمكان ، وضع قواعد ثابتة واضحة لانعكاس الضريبة ، فليس سهلا ان يعرف مسبقا من هم الذين يتحملون عبء الضريبة ، لان هذا يتوقف في اكثر الحالات على الحالة الاقتصادية •

فانعكاس الضريبة لا يصلح اذن لان يكون اساسا علميا للتمييز بين ((الضرائب المباشرة)) و ((الضرائب غير المباشرة •))

ب ـ <u>التفريق القائم على اساس صفات الضريبة</u> : يتخذ بعض المؤلفين الصفات التي تلازم مطرح الضريبة اساسا للتفريق بين الضرائب المباشرة و ((الضرائب غير المباشرة)) •

فالضريبة المباشرة هي التي تستهدف مادة مكلفة ثابتة تتكرر في اوقات منتظمة • اما الضريبة غير المباشرة ، فهي التي تستهدف اعمالا لا تتكرر بشكل دوري ، فالضريبة تطرح عليها عند حدوثها •

يرتكز هذا التصنيف على اساس اصلي ، وهو من ناحية يقرب من التفريق الاداري ومن ناحيـــة ثانية يبتعد عنه •

يقترب من التفريق الاداري لان طريقة الجباية بموجب جدول التحقق تبتغي في اغلب الاحيان ، ا المواد المكلفة الثابتة المتكررة ، والتي يمكن معرفتها مسبقا بحيث تستطيع الادارة ان تنظم جدولا باسماء المكلفين • وبالعكس لا يمكن تنظيم جدول التحقق في حالات ((الضرائب غير المباشرة)) لانها تطرح على حادثة او على فعل مجردين عن الاشخاص ، فليس في طاقة الدوائر المالية ان تعرف مسبقا اسماء مستهلكي السكر او التبغ •

ويبتعد عن التفريق الاداري لان هنالك ضرائب يحشرها التعريف الاداري في زمرة ((الضرائب غير المباشرة)) بينما تعد في التعريف العلمي من ((الضرائب المباشرة)) كالضريبة على رؤوس الاموال المتداولة او كالضريبة على التركات اللتين تستهدفان مباشرة ثروة المكلف • هذا هو التفريق بين ((الضرائب المباشرة)) و ((الضرائب غير المباشرة)) ولنلتفت الآن الى الدور الذى تلعبه كل من هاتين

الزمرتين من الضرائب في النظام المالي للامة •

تتوقف اهمية الدور الذى تلعبه الضرائب بزمرتيها ((المباشرة)) و((غير المباشرة)) على ظروف اقتصادية وظروف سياسية •

ففي بدء التطور الاقتصادي للامة تتكون ثروات ودخول الافراد متقاربة ، وبذلك لايمكن ان نفاضل بين ((الضرائب المباشرة)) و ((الضرائب غير المباشرة)) فيما يختص بتحقيق العدالة ، الا أن تركيز حركة تصدير منتجات البلاد واستيراد مايلزمها من السلع في بعض امكنة قليلة يجعل الخيار في جانب الضرائب غير المباشرة ، كما ان عدم وجود الحسابات المنظمة يجعل من الصعب تحديد دخول الافراد ، حتى يتيسر فرض ضريبة مباشرة عليها ، وقد يصحب ذلك نعرة خاصة بحماية الصناعات — الناشئة من المنافسة الاجنبية ، فيزداد دور الضرائب غير المباشرة اهمية • فاذا ماترعرعت الصناعة بدأ الناس يشعرون بمساوىء الحماية ويتجه الميل نحو حرية التجارة ، فتقل اهمية ((الضرائب غير المباشرة)) وبتقدم الصناعة ينشأ هناك فريق العمال وفريق اصحاب الاموال وتتفاوت دخولهم كثيرا ، وتصبح ((الضرائب غير المباشرة)) غير عادلة لانها تنصب على سلع تستنفد الجزء الاكبر من دخول العمال ، وبذلك يتحول الاتجاه نحو ((الضرائب المباشرة)) فهي التي تحقق العدالة عن طريق التصاعد في نسبة الضريبة على الدخل كلما ارتفع مقداره •

ومن الناحية السياسية تعمل الطبقة التي بيدها مقاليد الحكم ، او التي تملك النفوذ السياسي في الامة ، على القاء عبء الضرائب على عاتق الطبقات الاخرى • فاذا ما كان النفوذ في ايدي طبقة ملاك الاراضي عملوا جهدهم على فرض نوع الضرائب التي يقع عبؤها على التجار مثلا ، واذا ماكانت مقاليد الحكم بيد اصحاب الاموال عملوا على فرض الضرائب غير المباشرة ، لان حملها يكون خفيفا عليهم ، فاذا ماانتقلت مقاليد الحكم الى العمال لاحظنا الميل نحو فرض الضرائب المباشرة والتصاعد فيها تصاعدا ملحوظا ، والواقع ان الضرائب المباشرة التصاعدية هي احسن وسيلة للاقلال من التفاوت بين الثروات وللسير بالمجتمع نحو الاصلاح الاشتراكي المنشود •

البحث الثالث

افضلية الضرائب المباشـــــــرة

ان البحث في افضلية ((الضرائب المباشرة)) على ((الضرائب غير المباشرة)) يقودنا الى البحث عن كل من حسنات الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة وسيئات كل منهما ٠

ان الضرائب المباشرة تتصف بمزايا اربع :

آ ــ ثبات حصائلها : يعدون من حسنات الضرائب المباشرة ثبات حصائلها ٠ والمراد بهذا ان موارد الضريبة المباشرة تكاد تكون ثابتة لا تتبدل كثيرا ٠ فهي غير معروضة للتبدل الكبير بالزيادة والنقصان فتستطيع الادارة المالية ان تجزم قبل دخول السنة في تعيين المقدار الذى سيجبى منها في السنة التالية وذلك لان التحقق يجري فيها على امور ثابتة لايعتريها من التغيير الا الشيء اليسير ، فهي في الغالب موضوعة على الثروة او على الدخل بصورة مقررة تجري لسنين كثيرة ٠ ويزيدون على ذلك ان التجربة دلت على ان حصيلة ((الضريبة المباشرة)) اقل تأثرا في الازمات الاقتصادية من موارد الضريبة غير المباشرة ، فاذا ما اجتاحت البلاد ازمة اقتصادية اثرت بادىء الامر في انتقال الثروات وتداولها ، فيخف الاستهلاك وتقل النفقات بينما لاتوءثر في الثروة العقارية ، أو في فوائد روءوس الاموال او في الاجور والرواتب ٠ وهذه حسنة بارزة في جانب الخزينة ٠

ب ــ مرونة الضريبة المباشرة : المراد بالمرونة ان تزداد حصائل الضريبة كلما ارتفعت معدلاتها هذه الصفة بارزة في الضرائب المباشرة ، لان مطرح هذا النوع من الضرائب ظاهر على الاغلب ، معروف مسبقا ٠ فاذا ارتفعت نسبة الضرائب ادى ذلك الى زيادة حصائلها ٠ وقد اعتمدت اكثر الدول على هذه المرونة التي تتصف بها الضرائب المباشرة في اوقات الحروب او عند حاجتها الى المال ٠

ج ــ انطباقها على قاعدتي الاقتصاد والرفق : نفقات الجباية في ((الضرائب المباشـــرة)) اقل منها في ((الضرائب غير المباشرة)) لان مطرح الضريبة معلوم ثابت ، فلا يحتاج التحقق عـن الضريبة الى عدد كبير من الموظفين ، بعكس ((الضرائب غير المباشرة)) التي تحتاج الى نفقات كبيرة لتحقق الضريبة ومراقبتها ومقاومة التهريب ، كرسوم الجمارك ، وضريبة الانتاج الزراعي ، فانها تحتاج الى طائفة كبيرة من الموظفين يطوفون الاماكن ، ويراقبون البضائع ويلازمون الحدود او مراكز الاستهلاك لمحاربة التهريب والتثبت من اداء الضريبة ٠ ومن جهة ثانية توافق ((الضرائب المباشرة)) قاعدة الرفق التي تقضي بان تحصل الضرائب من المكلفين في نسبة الاوقات ، وان يقع التكليف هينا عليهم ، ا

ولما كان المكلف في ((الضريبة المباشرة)) معروفا في الدوائر المالية ، فيمكن ان يختار الوقت المناسب لجباية الضريبة منه . اما ((الضرائب غير المباشرة)) فتجبى فورا وقد يكون في هذا ازعاج المكلفين .

د — العدالة حسنة الضرائب المباشرة : يمكن تطبيق مبدأ العدالة على الضرائب المباشرة لان شخص المكلف معلوم معين ، فيمكن اذن ان تطرح الضريبة بالنسبة الى طاقة المكلف المالية ، او قدرته على المساهمة في اعباء الدولة ، فتراعي شخصه وحاجاته واعبائه العائلية .

هذه هي حسنات الضرائب المباشرة ولننتقل الآن الى ذكر سيئاتها . فخصومها يعددون لها محاذير متعددة :

آ — البعد عن الملاءمة : لان الافراد يشعرون بثقل ((الضرائب المباشرة)) ويدفعونها على الغالب مكرهين اثر المطالبات الملحة ، وتحت طائلة العقوبات القاسية ، ويزيد في هذه الكراهيـــة وعدم الملاءمة اعتماد معظم هذه الضرائب المباشرة على اسلوب اقرار المكلف لتحديد مطارحها ، مما يكثر الاتصال بين الجمهور والسلطات فيجعل الاصطدام والنفور اكثر احتمالا وعنفا .

ب — البعد عن الوفرة : فعدم ملاءمة الضرائب المباشرة يحمل المكلفين على التهرب منها ، بحيث تقل حصائلها ، وتعجز عن تأمين الموارد التي تحتاجها الدولة لسد نفقاتها العامة .

جـ — البعد عن المساواة : لان اعتبار المقدرة المالية للمكلف اساسا لطرح الضريبة يسهل على السلطة الضريبية محاباة بعض الفئات والطبقات ، مما يخالف مبدأ شمول التكليف ، ويفسح مجالا للمساومات السياسية واساءة الاستعمال .

د — صعوبة الطرح : فان طرح التكليف على العقار يستدعي اجراء عمليات التخطيط والمساحة وهذا عمل شاق ينوء بأقوى الدول واثراها . والطرح على الدخل يتوقف على معرفة الدخل وهو سر من الاسرار التي يحتفظ بها اصحابها لانفسهم فقط ، فاذا اعتمدت الدولة على بيانات المكلف في تعيين دخله ، خرجت من هذه الصفقة وهي اخسر الخاسرين ، خصوصا اذا كان الشعب ينظر الى الادارة المالية نظر المسروق الى السارق ، او نظر العصفور الى الباشق ، فلا يقر لها من دخله الا بحفنة من جبل ، او بشعرة من جمل . فاذا بعثت اليه بالمحققين والمفتشين وجمعت عليه ارباب حرفته الواقفين على شيء من دخائل امره ، لعبت اصابع الفساد والاحتيال ، او تعنت مأمورو المالية لتشددهم المعروف فيفضي الامر اما لابهاظ المكلف ، واما لغبن الخزينة وكلا الحالين قبيح . واذا اعتمدت في

الفرض على ظاهر الحال بحسب مايلوح على المكلف من مظاهر اليسار في مسكنه ومشغله ، لايكون لها بذلك مقياس صحيح لمقدرته على التأدية ، ويتسع المجال امام البخلاء المقترين للنجاة من الضريبة الحقة ، كما يحمل محبو الظهور على ماهو فوق طاقتهم •

هـ — البعد عن المرونة : لان من الصعب زيادة الضرائب المباشرة بالسرعة التي تزداد بها الثروة القومية ، باعتبار ان تأثر المقدرة المالية للفرد ، لاتظهر بسرعة موازية لتأثر المقدرة المالية العامة • ولا عبرة بضريبة الدخل في انكلترا ، فان الشعب الانكليزي له مزايا خاصة في التضامن القومي لايمكن الاعتماد عليها في غيره من الشعوب • واذا راجعنا تاريخ نشوء الضرائب المباشرة ، نجد ان الزيادة فيها على الاطلاق احدثت في كل البلاد ضجيجا ازعج الحكومة كثيرا • ففقدان المرونة فيها يوقف الخزينة عند حد الجمود ، ويمنعها من تزييد وارداتها مع حفظ الهدوء والسكينة ، ولا يخفى ان الحكومة تجتنب الضرائب التي تفضي الى استياء الشعب وتذمره • قال احد وزراء مالية الانكليز " كورنواليس " : ان مهارة ناظر المالية تظهر بجمعه المال الكثير مع الاستياء القليل •

بعد التعرض " للضرائب المباشرة " حسناتها وسيئاتها ، لننتقل الآن الى ذكر " الضرائب غير المباشرة " حسناتها وسيئاتها ايضا ليمكن المفاضلة بينهما •

حسنات الضرائب غير المباشرة : ان لهذا النوع من الضرائب بعض المزايا اهمها :

آ — خفاؤها : قلما يشعر المكلف بوطأة ((الضرائب غير المباشرة)) لانها تضاف الى اثمان الحاجات الواقع عليها التكليف ، ويأمل المكلف ان يرجع بها ابدا على غيره • تؤدى الضريبة غير المباشرة اذن من غير شكوى ، او على الاقل من غير ضجيج • وهذا مادعا بعض المؤلفين بان يصفوها بالمخدر المالي • يؤيد هذا مانشاهده من كثرة الضرائب غير المباشرة والتي تبلغ احيانا اضعاف اثمان الحاجة بدون ان يتذكر منها المكلف •

ب — وفرة مواردها : تمد الضريبة غير المباشرة الخزينة باموال عظيمة يدفعها المكلف برضا وسهولة ، لان مطرح التكليف يمكن ان يكون متعددا متنوعا ، كما انه واسع يستهدف السواد الاعظم من الناس • وقد قال بعض المؤلفين : ((ان الضرائب غير المباشرة تنطوى على هذه البراعة او على هذا الفن الذى ينزع ريش الوزة من غير ان يثير صياحها •))

جـ ـ مرونتها : وهذه المرونة اما ان تكون قانونية واما ان تكون اقتصادية • تتجلى المرونة القانونية في زيادة معدلات الضرائب ، فاذا ارتفعت نسب ((الضرائب غير المباشرة)) ارتفاعا معتدلا على الحاجات الضرورية كالسكر والملح والمواد المشتعلة ، فان حصائلها تزداد زيادة محسوســة وتتجلى المرونة الاقتصادية في اوقات اليسر والرخاء الاقتصادى • فالضرائب غير المباشرة تتمشى مع الحالة الاقتصادية وتنمو بنمو الرفاه العام ، حتى ان حصائلها تسبق نمو الثروة العامة ويذهب بعض المؤلفين الى اكثر من هذا فقد لاحظوا ان النفقات واستهلاك بعض الحاجات كالسكر والتبغ والقهوة والكحول ، تزداد مع الايام بتأثير الرقي ولو لم تزد الثروة الوطنية • وقد اعرب المسيو Caillaux عن هذه الفكرة بان حصائل ((الضرائب غير المباشرة)) تنمو بطبيعة الحال وبشكل اسرع من نمو الثروة العامة •

ولكن هذه الحسنة تنقلب الى سيئة في عهود الضيق والشدة • اذ تتقلص موارد ((الضرائب غير المباشرة)) وتهبط هبوطا محسوسا ، فيختل تعادل الموازنة وتمنى بعجز فادح • لذا يمكــن ان يقال : ان الضرائب غير المباشرة سلاح ذو حدين ، تتبع حصائلها الحالة الاقتصادية فتنمو في ايام الرفاه وتنقص في ايام الضيق •

د ـ سرعة جبايتها : تدخل موارد ((الضرائب غير المباشرة)) الى صندوق الخزينة منذ اول يوم من السنة ، خلافا للضرائب المباشرة التي يتأخر تحصيلها •

هـ ـ وجود الطوعية فيها : لايخالطها شيء من الشدة والاكراه • فالمكلف يذهب بنفســه طائعا مختارا يشترى السلعة ، او يقيم الدعوى ، او يسجل العقد ، او يأخذ الرخصة ، ويؤدى الرسوم المرتبة على ذلك بدون ان يتسلط احد على حريته او يسوقه الى التأدية جبرا •

هذه هي حسنات الضرائب غير المباشرة ولنذكر الآن سيئاتها :

آ ـ مخالفتها لقاعدة الاقتصاد : ان الضرائب غير المباشرة تحتاج الى نفقات كبيرة لتحققها وجبايتها ومراقبتها ، يضاف الى ذلك انها تزعج احيانا المكلفين ، وتعرقل تداول البضائع والمنتوجات •

ب ـ البعد عن الثبات : لان حصائل ((الضرائب غير المباشرة)) تتموج مع التيارات السياسية والاقتصادية ، بسبب ركود سوق التداول خلال الازمات ، وحرص الناس على الحد من انفاقهم ومعاملاتهم •

جـ ـ عيب ((الضريبة غير المباشرة)) الكبير بعدها عن تحقيق العدالة بين المكلفين والحيف الذى تنزله ببعض الطبقات الاجتماعية ، لانها تطرح على النفقات او على المعاملات دون ان يراعى

اقتدار المكلف المالي فالغني الميسور الذى ليست له عائلة لا يشتري من الملح والسكر والمواد المشتعلة والقمح اكثر بكثير من الفقير المعدم صاحب العائلة الكبيرة • فليست هناك اذن نسبة بين مايستهلكه الفرد من الخبز والملح والتبغ والقهوة والسكر وبين غناه وثروته • ولتلافي هذا المحذور الكبير يطالب بعض المؤلفين الا تستهدف ((الضريبة غير المباشرة)) الحاجات الضرورية بل تنحصر في الحاجات الكمالية كما كانت تتباهى الخزينة الانكليزية ، بانها لا تفرض شيئا على فطور المكلف الانكليزى ، ولو طبق هذا الرأي لنقصت حصيلة ((الضرائب غير المباشرة)) نقصا فادحا ، لان مورد الضريبة لا يكون منتجا موفورا الا اذا طرحت على الحاجات الضرورية التي يشيع استهلاكها • فمن الواضح ان الضرائب غير المباشرة التي تصيب الحاجات الضرورية او ماكان قريبا منها اشد وطأة على الفقير منه على الغني وانها تنتزع من الفقير شطرا من دخله الضروري لحياته ، بينما تخف وطأتها على الغني ولا تؤثر تأثيرا كبيرا في ارباحه فمن الصعوبة اذن ان تراعى في ((طرح الضرائب غير المباشرة)) شخصية المكلف واعباؤه •

بعد ذكر حسنات كل من ((الضريبة المباشرة)) و ((الضريبة غير المباشرة)) وسيئات كل منهما يمكننا الانتقال الى المفاضلة بينهما :

ان الترجيح بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة من القضايا الكبرى التي تعالجها المالية العامة وهي من اكثر القضايا المالية اهمية وفائدة في العصر الحاضر ، فهي قضية دقيقة يختلف حلها باختلاف البلدان والازمان ، وتبقى للانظمة السياسية والاجتماعية • فعلى هذه المفاضلة يتوقف مبدئيا الاصلاح الاجتماعي الذى تصبو اليه المذاهب الاجتماعية الحديثة ، اشتراكية كانت او فردية • فليست المفاضلة قضية مالية بحتة لان اختيار احد نوعي هذه الضرائب يدل على تفضيل احدى الطبقات على الاخرى في تحمل اعباء الدولة المالية • وهذا امر اساسي في السياسة المالية اذ ليست الغاية من السياسة المالية ان تجهز صندوق الخزينة بما يحتاج اليه من اموال فحسب وانما يجب ان نعرف الطبقة التي تتحمل نفقات الدولة وكيف توزع هذه الاعباء بين مختلف الطبقات •

فالضرائب المباشرة تستهدف الثروات سواء اكانت رؤوس اموال ام كانت دخلا ، والضرائب غير المباشرة تشتد وطأتها على الطبقات الوسطى والفقيرة وتطرح على حاجات الناس الضرورية ولهذا تعد الضرائب المباشرة من الضرائب الديمقراطية لانها تتوخى العدل والمساواة بين الناس وتعد الضرائب غير المباشرة من الضرائب غير الديمقراطية لانها ثقيلة على الفقير اكثر منه على الغني • فاختيار احد نوعي

هذه الضرائب هو في الحقيقة انعكاس للنظام السياسي والاجتماعي القائمين • فاذا كان السلطان من الطبقات المالكة ، كان الترجيح للضرائب غير المباشرة ، واذا تمكن المذهب الديمقراطي وتغلغلت مبادئ المساواة والعدالة فازت الضرائب المباشرة • وهذا ماتؤيده الحوادث التاريخية • ففي العهود كان الحكم فيها للطبقات البورجوازية كانت وطأة الضرائب غير المباشرة ثقيلة وفي العهود التي اجتمع فيها لطبقات الشعب اسباب الحكم ، كان اول همهم تنقيص ((الضرائب غير المباشرة)) وتزييد ((الضرائب المباشرة)) • ولننظر الآن الى المفاضلة بين ((الضرائب المباشرة)) و ((الضرائب غير المباشرة)) على ضوء المذاهب الاجتماعية الحديثة كالاشتراكية مثلا او المذاهب الفردية •

فالاشتراكيون على اختلاف نزعاتهم يعتبرون الضرائب غير المباشرة سببا رئيسيا في تكتل الثروت وجور توزيعها في حين ان انصار المذهب الفردى الحر يرون في الضرائب غير المباشرة السبيل الوحيد لتغذية خزائن الدول بالموارد الضرورية •

والاشتراكيون قاطبة يناصرون النسبة المترقية ويحرضون الدول لقبولها ويدللون على مزاياها بحسنات اربعة :

١ ــ انها تؤيد مبدأ المساواة في التضحية •

٢ ــ منع الحشد واحتكار الثروة في ايد قليلة •

٣ ــ تأييد ولرد للخزينة لايستهان به •

٤ ــ ارضاء فقراء الناس ومتوسطيهم وهم السود الاعظم من الشعب ، ولكنهم يسيرون بترفية التكليف على اصحاب الدخول الكبيرة ، وبهذه الميزة للانظمة الاشتراكية تحل مشكلة من اكبر المشاكل الاجتماعية ، والحكومة التي تحترم نفسها هي التي تفكر بجميع النواحي التي تعود على البلاد بالخير والنفع • فالمهم هو خدمة الشعب بكامله ، وارضاء جميع طبقاته وليس فقط ارضاء الطبقة الموسرة فيه ، ارضاء الطبقة التي يزداد دخلها يوما عن يوم نتيجة تواطؤ الحكومات معهم •

والتوزيع الضريبي هو الاساس في حل مشكلة تكتل الثروات والدخول الكبيرة ، في ايدى بعض الافراد وبعض الطبقات فاللجوء الى الضرائب المباشرة كوسيلة عملية تحول دون تكتل الثروات وتساعد على اعادة توزيعها عن طريق الخزانة العامة والدولة الاشتراكية وعت اكثر من غيرها هذه الناحية فاخذت تفرض الضرائب المباشرة بنسب مرتفعة على رؤوس الاموال الكبيرة ، ثم تستخدم حصائل هذه الضرائب في مصالح وخدمات اجتماعية تعود بالخير على المجموع ، وكأنما بذلك تعيد توزيعها بين افراد الامة على اساس ماتراه من عمل وانتاج وكفاءة •

الفصل الثالث

البحث الاول - التوجيه الضريبي والاهداف الاجتماعية للضريبة :

ان الضريبة لم تعد مسألة مالية بحتة تتعلق بالاصول التطبيقية المالية فحسب، بل اصبحت الى جانب ذلك مسألة سياسية واقتصادية واجتماعية . واصبح من واجب الحكومات ان تلتفت الى هذه الناحية الحاسمة في كيان الدولة التفاتا مرموقا ، وعليها توجيه سياسة الضرائب توجيها يكفل للشعب العدل والرفاهية .

وقد كانت الحكومات تنظر الى الضرائب نظرة مالية بحتة تتوخى جمع المال بصرف النظر عن النتائج اللاحقة ، اما الآن فالضريبة بحاجة الى اهتمام وتوجيه عظيمين . ذلك ان انتشار المبادئ الاشتراكية ، وتفتح الشعوب لفهم وتوعي هذه المبادئ ، كلها اسباب تحمل الحكومات على الاهتمام بالناحية التوجيهية الاصلاحية للضريبة .

فللضرائب آثار في توزيع الثروة ، ان افضل نظم التوزيع من الوجهة الاقتصادية هو ما حقق النهاية العظمى من الاشباع من قدر معين من الانتاج ، ولا يكون ذلك عن طريق المساواة في التوزيع ، بل عن طريق التوزيع تبعا للاحتياج .

وهناك تباين ملحوظ بين دخول الافراد في وقتنا هذا ، وكل اقلال من هذا التباين يؤدى الى الاقتراب من حسن التوزيع ، ولذلك يكون انقاص هذا التباين بمثابة زيادة في الانتاج .

وللضرائب اثرها في توزيع الثروة ، لانها قد تستدعي نقصا او زيادة في التباين بين دخول الافراد ولا يقلل من هذا التفاوت والتباين الا الضريبة التصاعدية . ويسهل التصاعد في ضريبة الدخل ، وضريبة التركات ، وهذا التوجيه الضريبي يجب ان يهتم اهتماما محسوسا بعدالة الضريبة . والنظم الاشتراكية لمست هذه الناحية وتفهمتها ، فجعلت من الضريبة اداة سياسية ناجعة في التوجيه الاجتماعي والاقتصادى بحيث تخلت الضريبة عن صفتها الحيادية الى صفة توجيهية ، تبتغي اهدافا مختلفة غير مالية في طليعتها الاهداف الاجتماعية التي تؤثر نتائجها تأثيرا بعيد المدى في البنيان الاجتماعي .

وهذه الاهداف الاجتماعية للضريبة تتعدد بتعدد المساوئ التي يلاحظها المصلحون في المجتمع الذى يعملون على اصلاحه ، واهم هذه الاهداف هي :

المقارنة بين الدخول والثروات : ان التصاعد في معدل الضريبة يؤدي في حد ذاته الى معالجة بعض التفاوت بين الدخول والثروات . والدول وجدت نفسها منقادة الى الالتفات الى هذه الناحية وكثير من الدول تعمدت توجيه هذا التصاعد الضريبي في خلال الحرب لتحقيق ماتسعى اليه من اصلاح اجتماعي ، يقوم على منع تكتل الثروات بايدى نفر قليل من ابناء الامة . وقد ظهرت آثار هذه الضريبة التصاعدية في الدخل ، وفي الضرائب الاستثنائية على رأس المال .

فضريبة الدخل التصاعدية التي فرضتها انكلترة خلال الحرب العالمية الثانية هبط بموجبها عدد ذوى الدخول حيث يبلغ دخل كل منهم ستة آلاف جنيه . وكذلك الضرائب على رأس المال ، فانها كانت سببا قويا في تقارب الثروات .

ومن الاهداف الاجتماعية للضريبة ، توجيه سياسة النسل في الدولة : والدول في هذا المضمار بين مشجع ومناهض . فالدولة التي تشجع النسل تسعى لكثرة الاعفاء ، كما فعل الشارع الفرنسي ، فقد قرر اعفاء بعض الدخول الفرعية ، كالارباح التجارية والصناعية ، والارباح الناشئة عن العمل من نسبة ضريبية تتصاعد مع عدد الاولاد ضمن حدود معينة .

والدول المناهضة لكثرة السكان بسبب تجاوز عدد سكانها للطاقة الاقتصادية العامة كالمانيا الغربية ، وايتاليا بعد الحرب العالمية الثانية ، فانها رفعت معدل الضرائب على الدخول بصفة عامة تقييدا للاستهلاك ومكافحة للتضخم ، كما اغفلت ظروف المكلف الشخصية واعباءه العائلية بحيث لم تبق الا على اعفاء الحد الادنى للمعيشة .

والجدير بالذكر ان بعض الدول كانكلترة والولايات المتحدة الامريكية ، لا تستخدم نظمها الضريبية في سياسة النسل ، تشجيعا او مناهضة .

ومن الاهداف الاجتماعية في التوجيه الضريبي معالجة ازمة المساكن : ان معالجة ازمة المساكن وخاصة لدى الدول التي عانت ازمة عنيفة في السكن بسبب ما دمرته الحروب ، او بسبب تكاثف هجرة الاهلين الى بعض المدن . لقد وضعت هذه الدول ضرائب اضافية على العقارات القديمة ، وخصصت هذه الضرائب الموضوعة على المساكن القديمة ، لانشاء مساكن جديدة . ومثال هذه الدول ، المانيا بعد الحرب الماضية . وكذلك الحكومة الفرنسية ، فانها فرضت ضريبة اضافية على العقارات القديمة ولكن قصرتها على اصحاب المساكن غير المشغولة شغلا كافيا ، لكي يحمل اصحابها على اخلائها

تفاديا من اداء الضريبة المرتفعة ·

والى جانب هذه الاهداف والنتائج الاجتماعية الهامة التي تحققها الدولة ، عن طريق الضريبة توجد اهداف ونتائج اجتماعية اخرى ، اقل شأنا واضيق نطاقا اهمها :

محاربة استهلاك الخمر وبعض السلع المخدرة ، بفرض ضرائب مرتفعة على صنعها وبيعها ، ومحاربة الميسر بفرض ضرائب مرتفعة على اجازات العابه ورسومه المختلفة ، وصيانة الامن عن طريق فرض ضرائب مرتفعة على شراء الاسلحة النارية ، ورخص حيازتها ، وتقييد استهلاك بعض السلع التي تحوى المواد الخام اللازمة لصنع المعدات الحربية ، كما فعلت الولايات المتحدة الامريكية حين رفعت الضريبة بنسبة ٥٠٠ ٪ من الثمن على السلع المصنوعة من مادة الالمنيوم ·

فالضريبة كما نرى ، تمشي جنبا الى جنب مع الاصلاح الاجتماعي ، كما انها تتماشى مع الاصلاح الاقتصادى · ولا بد لنا هنا من لمحة عن النتائج الاقتصادية للضريبة :

ان الدولة تستهدف في توجيه الضرائب توجيه اقتصادها حسب برامجها · فمثلا توجيه الضريبة نحو موازرة بعض فروع الانتاج وتحارب بواسطة الضريبة التكتل والتمركز في المشاريع ·

موازرة الانتاج : وذلك سواء في الزراعة او في الصناعة او في التجارة ·

ففي الزراعة مثلا ، عمدت فرنسا الى محاباة الانتاج الزراعي ، باعتبار ان الثروة الزراعية فيها ، مهددة بتناقص السكان ، وبهجرة اهل الارياف الى المدن · فالضريبة الفرنسية على رقم الاعمال تصيب الصناعة اكثر من الزراعة ، وكذلك الضريبة الاستثنائية على الارباح فانها لا تشمل الارباح الزراعية ·

وفي الصناعة يشجع الشارع الفرنسي صناعة البناء باعفاء كافة المباني الجديدة من الضريبة لمدة سنتين بعد اقامة البناء ، واحيانا لمدة ١٥ سنة بالنسبة للابنية الجديدة المخصصة للمساكن الرخيصة الاجر ·

وكذلك التجارة : فان الشارع الفرنسي يشجعها بفرض ضريبة على الواردات علاوة على الضريبة الجمركية ·

ومن الاهداف الاقتصادية للضريبة معالجة الدورات الاقتصادية ومحاربة التمركز والتكتل في المشاريع ·

هذه هي الضريبة وهذه هي اهدافها الاجتماعية والاقتصادية ، والامم والحكومات ترى نفسها منقادة حتما الى الاهتمام بسياسة الضرائب وتوجيهها التوجيه الذى يعود بالخير والمنفعة للبلاد ولجميع افراد الشعب •

والتوجيه الضريبي الحديث ، اداة خطرة عليفة يجب استعمالها بكل روية وحذر ، ولذلك اشترط بعض العلماء ان يراعى المشرعون الماليون في هذا المضمار التوجيهي ، فضلا عن السنن الاقتصادية الصحيحة ، القواعد المالية التالية :

١ — ان يكون الهدف من التوجيه مرغوبا بالنسبة لمجموع الامة ، لا بالنسبة للفريق الذى ينتفع به فقط • فالضرائب تكون عقيمة في نتائجها ، اذا كانت لا ترعى مصلحة المجتمع برمته ، بل تخدم مصلحة فريق محدود منه •

٢ — ان تكون الضرائب التوجيهية قادرة على بلوغ الهدف المرغوب فيه •

٣ — ان يكون النفع الذى يعود على المجتمع من هذا التوجيه اعظم من الضرر الذى يلحق بخزانة الدولة من تكاليف الجباية او نقص الواردات •

٤ — ان يتحقق التناسق بين الضرائب الموجهة وبين سائر الضرائب المالية من جهة ، وسياسة الحكومة في انفاقها من جهة ثانية •

==============

البحث الثاني

الضرائب المباشرة باعتبارها من اهم الوسائل السلمية في الاصلاح الاجتماعي

ان الضريبة الى جانب غايتها المالية في سد النفقات العامة ، لها غايات اصلاحية مختلفة اجتماعية واقتصادية وسياسية . والمصلحون الاجتماعيون لا سيما الاشتراكيون منهم ، يعتبرونها من انجع الوسائل لتقويم المجتمع واصلاحه . وقد عني علماء المالية بتحديد المبادئ ، والقواعد والاعتبارات العامة التي يجب ان تراعى في الضريبة كي تستطيع بلوغ اهدافها المتعددة . وقد ذكر ((آدم سميث)) في كتابه ((ثروة الامم)) قواعد اربعا للضريبة :

١ — قاعدة العدالة والمساواة في التضحية : اى ان يشترك كل مكلف في نفقات الدولة بصورة متناسبة مع اقتداره المالي ، اى بنسبة الدخل الذى يتمتع به في حماية الدولة .

٢ — قاعدة الوضوح او التعيين : اى ان الضريبة التي تفرض على الرعية يجب ان تكون واضحة من حيث موعد الدفع ، وكيفية مقداره .

٣ — قاعدة الرفق او الملاءمة : اى ان يجرى تحصيل الضريبة برفق ، اى في اكثر الاوقات ملاءمة للمكلف ، وباساليب ابعد ما تكون عن الكيفية والتعسف والازعاج .

٤ — قاعدة الاقتصاد : اى ان يكون الفرق قليلا بين مايدفعه المكلف من ضريبة ، وما يدخل خزانة الدولة من اموال . اى ان تقتصد الحكومة بنفقات الجباية .

وغير آدم سميث كثير من العلماء وضعوا قواعد للضريبة امثال ((سيسموندى)) و ((فاجنر)) و ((باستابل)) وهذا الاخير يرى :

١ — ان تكون الضرائب وفيرة الانتاج .
٢ — ان تكون الضرائب اقتصادية .
٣ — ان تكون الضرائب موزعة بين المكلفين توزيعا عادلا .
٤ — ان تكون الضرائب مرنة .
٥ — ان تفرض الضريبة بحيث يكون المكلف على يقين منها .
٦ — ان تكون الضرائب ملائمة للمكلفين .

تلك هي المبادئ الاساسية التي اعتبرها علماء المالية كافية لايصال الضريبة الى اهدافها المالية من جهة والاقتصادية والاجتماعية من جهة اخرى .

لقد كان هدف الضريبة هدفا ماليا فحسب ، اما حسب آراء العلماء من القرن الثامن عشر حتى الآن وحسب النظريات الحديثة فقد تناولت الضريبة اهدافا ثانية من اقتصادية واجتماعية اى ان غاية الضريبة اصبحت للاصلاح والتوجيه • فقد بدت ظاهرة اجتماعية جديدة في نفقات الدولة ومواردها • فالنفقات لم تعد لتوفير وتأمين الخدمات العامة فقط ، بل اصبحت تستمد في اعادة النظر في توزيع الثروة • فهدف الدولة لم يعد مقتصرا على سد النفقات اللازمة لتأمين الخدمات العامة ، بل تعداه الى قيام الدولة ببعض المشاريع وتوجيهها وجهة اقتصادية اجتماعية معينة • وبهذا لم تعد الدولة تقتصر على سد النفقات الطارئة ، وانما اصبح من واجباتها تأمين بعض المشاريع التي كان الافراد يقومون بها •

وقد اختلف المؤلفون بغايات الضريبة واهدافها ، لان كلا منهم ينظر الى الضريبة حسب مذهبه الاجتماعي والاقتصادي • فبعضهم لا ينظر الى الضريبة الا نظرة مالية وبعضهم يسوغ ان تتخذ الضريبة وسيلة للاصلاح ، وان يكون لها غاية اقتصادية او غاية اجتماعية او غاية اخلاقية او غاية سياسية تتعلق بالنظام الاجتماعي بكامله •

فالغاية الاقتصادية تتجلى بصورة خاصة بفرض المكوس الثقيلة لحماية المنتوجات الوطنية ، وقد اتخذت الدول هذه الوسيلة منذ عهد بعيد ، تشجيعا للمصنوعات الوطنية كما انها تستخدم الضريبة في تشجيع بعض الفعاليات الاقتصادية كالزراعة او الصناعة الناشئة •

وتتجلى الغاية الاجتماعية والاخلاقية بفرض الضرائب الباهظة على الكحول ، ولعب القمار وسباق الخيل ، ومساعدة العائلة بتخفيف الضرائب على الآباء ذوي العائلات الكبيرة او محاربة الفردية بتشديد نسب الضرائب •

والضريبة وان كانت في اغلب الدول تحتفظ بطابعها المالي ولكن رغم هذا اخذ اتجاهها يزداد قوة وظهورا بجعلها اداة مسخرة لغير الغاية المالية • فلهذا نرى ان الضريبة لم تعد في الوقت الحاضر مسألة من مسائل الاصول التطبيقية المالية فحسب • وانما اصبحت مسألة سياسية واجتماعية يستدل منها على اتجاه مذهب الدولة الاجتماعي والاقتصادي •

وقد رأت الدول التي تتبع المبادئ الحديثة كالاشتراكية مثلا ، ان الوسيلة الناجحة والطريقة الناجعة في اصلاح المجتمع واخطائه المالية ، ان تلتفت الى الضرائب وتوجهها التوجيه الشافي الكافي

لرفع مستوى الطبقات الكادحة العاملة • والطبقة الفقيرة والمتوسطة وذلك بتخفيف الاعباء المالية عن هذه الطبقات وزيادتها على الطبقات الاخرى ذات الثروة الكبيرة والدخول الباهظة • وقد رأت الاشتراكية ان هذا الاصلاح لايكون الا عن طريق الضرائب المباشرة والنسب التصاعدية فيها •

فالتأدية الضريبية تكون بالنسبة الى اقتدار المكلف المالي وطاقته على المساهمة في الاعباء العامة ولكن هل يقاس هذا الاقتدار المالي بثروة المكلف ؟ كلا لانه قد يكون هناك شخصان متساويان في دخلهما او ثروتهما ، ولكن قدرة الاول المالية على المساهمة في اعباء الدولة اقل من قدرة الثاني كأن يكون الاول ذا عائلة كبيرة ، ويكون الثاني عزبا ليست له عائلة • فمن هنا لجأوا الى طريقة النسب التصاعدية واعفاء حد ادنى من الضريبة ، وافضلية ((الضرائب المباشرة)) على ((الضرائب غير المباشرة)) •

ان هذا التفاوت بالثروات ، وهذا التكتل المالي ، الذى نراه بايدى بعض الافراد الذين ، بطريقة من الطرق ، جمعوا ثروات باهظة واصبحت لهم دخول كبيرة هي الاساس في فساد المجتمعات والحكومات الواعية هي التي تعرف الداء في مجتمعها فتصف له الدواء •

والاصلاح الاجتماعي غاية النظريات الحديثة • ولا يكون هذا الاصلاح ناجحا الا عن طريق التوزيع الضريبي ، اى اللجوء الى الضرائب المباشرة كوسيلة عملية تحول دون تكتل الثروات وتساعد على اعادة توزيعها عن طريق الخزانة العامة •

والدولة الاشتراكية تفرض هذه الضرائب بنسب مرتفعة على رؤوس الاموال الكبيرة ، ثم تستخدم حصائل هذه الضرائب في مصالح وخدمات اجتماعية تعود بالخير على المجموع ، ذلك ان هدف الاشتراكية خدمة المجموع ، وليس خدمة طبقة معينة من الافراد ، وكأنها بذلك تعيد توزيعها بين افراد الامة على اساس مانراه من عمل وانتاج وكفاءة •

وان هذا الاصلاح الاجتماعي الذى يستند على اصلاح مالي ، اصبح غاية كل شعب وغاية كل امة ودولة •

===========

ـ((الخاتمـــــــــة)) ـ

من هذا البحث كله يتضح انه اصبح لزاما على كل دولة تسعى للاصلاح الاجتماعي ان تعمل علي تحقيق العدالة الضريبية بين سائر المكلفين ، والناس جميعهم ينشدون العدالة ، والدول كلها تفخر بتحقيق العدالة بين افرادها ، سواء في الاجور والرواتب ، او في بدلات الايجار او في الاسعار او في الضرائب الخ ...

ومن الواضح ان الضرائب التي يمكنها ان تحقق العدالة الضريبية انما هي ((الضرائب ـ المباشرة)) فهي اقرب الى تحقيق العدالة في توزيع الاعباء لتمشيها مع المقدرة المالية لكل فرد ، بينما يتعذر تحقيق هذه العدالة عن طريق ((الضرائب غير المباشرة)) والضرائب المباشرة اذا ما كانت متصاعدة تعتبر احسن وسيلة سلمية للاقلال من التفاوت بين الثروات ، وهو الهدف الاول لكل حكم ديمقراطي صحيح ، وتكون اقرب الى تحقيق المساواة في التضحية وهي ركن العدالة الضريبية .

وان النسبة الصاعدة في الضريبة من شأنها ان تعدل الى حد ما من وطأة ((الضرائب غير المباشرة)) التي يشتد وقعها على الفقير كلما اشتد فقره .

ولكن استبدال ((الضرائب المباشرة)) ((بالضرائب غير المباشرة)) ليس بالامر السهل كما يبدو لاول وهله . اذ ان ضريبة جديدة تتأثر بوجود ضرائب اخرى كما ان فرضها يؤثر في حصيلة تلـك الضرائب القائمة . ولا بد من وضع برامج محددة في سبيل التخلص من ((الضرائب غير المباشرة)) لصالح ((الضرائب المباشرة)) وذلك بشكل تدريجي لا يؤثر تأثيرا حاسما على موارد الدولة التي يتألف معظمها في الوقت الحاضر من ((الضرائب غير المباشرة)) .

تمـــــــت